mroftalp htehaB ni knil muideM

شرح كتاب الجنائز من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 73

محمد بن صالح العثيمين

العلم انهم يعلمون وما يعلمه الا الله وما يعلم تأويله الا الله والراسخ هنا في علم فالتشابه ما في القرآن شيء متشابه ابدا من حيث المعنى وانما التشابه في الحقيقة - 00:00:16

هي اللي تكون مشرعة للناس كم ها فيها قولان فيها قولا اكثر السلف على الوقوف وان الواو للاستئناف لكن في يعني قول اخر للسلف على الوصل. وان الواو عاطفة وهذا مبني على - 00:00:34

المتشابه والتأويل من اريد بالتأويل الحقيقة التي عليها هذا المتشابه فانه يقف وان يريد بالتأويل التفسير فانه يعطف ولا ولا يقف ولهذا روي عن ابن عباس عن ابن عباس انه قال انا - 00:00:56

من الراسخين في العلم الذين يعلمون تأويله نعم. اخر واحد. بعض الناس يؤخرون الجنازة بغرض يصلي عليها اولاده او كذا. هذا خلاف السنة السنة الاسراء بها لكن اذا اخرت زمنا ليس بطويل - 00:01:17

لمصلحة فلا حرج قال اهل العلم يجوز ان تؤخر لانتظار كثرة الجمع ونحو ذلك ولا بأس به نعم. ما هي ماهية؟ ايش؟ ماهية القراءة ايش؟ القيراط نحن هاجر هاجر اجر مثل الجبل - 00:01:44

ها لا لا مهو ذهب ولا فظة نعم ها لان الانسان يفوض الامر الى الله يفوض الامر الى الله يقول ما اعلم. ها هذي نشأت لما لما خرج لما ابتدأ القول بالتحريف تحريف النصوص الى معاني اخر قالوا ان - 00:02:09

قلت ولا نقول شيء وللبخاري ايضا من حديث ابي هريرة الى اخره كلمة ايضا هذه تتكرر كثيرا في كلام الناس وهي مصدر اظا يأيض ايضا تداعى يبيع بيعا وما لا يميل ميلا - 00:02:43

نعم وما معناها؟ معنى اظا اي رجع فعلى هذا يكون ايضا يعني رجوعا على ما سبق ركوعا على ما سبق لكنها محذوفة العامل وجوبا مثل سبحان ما يذكر معها عملها - 00:03:10

هذه ايضا لا ينكر معها عملها فهي اذا غرابها منصوبة على انها مفعول مطلق عامله محذوف وجوبا ومعناه ايش معناه؟ رجوعا اي يعني على ما سبق من حديث ابي هريرة من تبع جنازة مسلم ايمانا واحتسابا - 00:03:29

جنازة مسلم وعلى هذا فلا يكون من تبع جنازة الكافر لا يكون له مثل هذا الاجر. بل لا بد من ان يكون المتبوع مسلما وهذا الحديث مقيد للحديث السابق من تبع الجنازة - 00:03:51

من شهد الجنازة حتى يصلى عليها مقيد له على اننا قلنا ان الاول فيه ما يدل على ان المراد بها جنازة المسلم جنازة المسلم من قوله حتى يصلى عليها والكافر لا يصلى عليه - 00:04:12

اذا فهو عام اريد به الخصوص وخص من بيان من قوله حتى يصلى عليه وقوله ايمانا واحتسابا ايمانا بماذا؟ ايمانا بالموت كل احد يؤمن بالموت حتى الكافر يؤمن بانه ميت - 00:04:33

ايمانا بما عند الله سبحانه وتعالى من الاجر او ايمانا بما جاء به الشرع مما من الحصر على اتباع الجنائز نعم الايمان بما جاء به الشرع واحتسابا يعني انتظارا وحسبانا للاجر - 00:04:52

على الله سبحانه وتعالى الاحتساب بمعنى انه يحتسب بهذا العمل الاجر عند الله وهذا يدل على ايمانه بالجزاء واما ايمانا فهو الايمان بان هذا من الامور المشروعة التي حث عليها الشرع - 00:05:14

وكان معها حتى يصلى عليها. قوله وكان معها حتى يصلى عليها يشير يشعر بانه كان متبعا لها من من بيتها ويفرغ من دفنها ان يفرغ

من من دفنها وهنا نقول اننا نأخذ بهذا - 00:05:32
لان الحديث الذي سبق فيه لفظان حتى تدفن حتى توضع في اللحد وحتى يفرغ يشمل الجميع وقوله فانه يرجع بقيراطين يرجع منين يرجع من المقبرة بقيراطين يعني مصطحبا لقيراطين فالباء هنا للمصاحبة - 00:05:56
وقوله كل قيراط مثل جبل احد يدل على عظم هذين القيظتين ويبطل قول من يقول انهما جزئان من اربعة وعشرين جزءا من اجر ماشي المصاب من اجل المصاب فان هذا لا وجه له - 00:06:24
بعد تفسير الرسول صلى الله عليه وسلم يستفاد من هذا الحديث ما اشرنا اليه في المناقشة من انه ينبغي للانسان ان يلاحظ الامام والاحتساب حتى تكون اعماله مبنية على قاعدة من الشرع - 00:06:44
وعن انتظار للجزاء طيب واما بقية الحديث فهم الاستفادة مما سبق وعن سالم عن ابيه رضي الله عنهما سالم عن ابيه من سالم وابوه سالم ابن عبد الله ابن عمر - 00:07:01
وابوه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر وهم يمشون امام الجنازة. رواه الخمسة وصححه ابن حبان. واعله النسائي وطائفة بالارسال - 00:07:21
هذا حديث قوله انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم رأى رؤية بصرية وعلى هذا فيكون جملة يمشون في موضع نصب على الحال لان رأى البصرية ما تنصب مفعولين لا تنصبوا مفعولين وانما تنصب - 00:07:43
مفعولا واحدا فاذا جاء بعدها ما قد يوهم انه المفعول الثاني فاجعله حالا تقول رأيت زيدا راكبا على الاسد. نعم انصر الله. على الجمل راكبا على الجمل ها راكب ايش؟ حال - 00:08:05
ولا يصح ان تقول راكب المفعول الثاني في امراء البصرية ما تنصب الا مفعولا واحدا. طيب وقوله ابا بكر معطوف على على النبي وجملة صلى الله عليه وسلم جملة اعتراضية دعائية - 00:08:29
وهي بلفظ الخبر كما تعرفون لكنها معناها الانشاء. نعم وقوله وهم يمشون الجملة هذي حالية جملة هذه حالية امامها جنازة يعني قدامها فيستفاد من هذا الحديث مشروعية كون الماشي امام الجنازة - 00:08:48
لان ابن عمر اخبر بانه رأى النبي صلى الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر يمشون وهذا يحتمل انه رآهم جميعا وهم في جنازة ويحتمل انه رأى كل واحد - 00:09:17
على انفراد لكن المهم ان الجميع كانوا يمشون امام الجنازة لوجه كوني ماشي امامها على ما قال اهل العلم ان المشيع كالشافع كالشافعي للجنازة فكان الاولى ان يكون امامها يتقدمها - 00:09:32
ولكن الحديث يقول انه معلم معلم بالارسال وش معنى الارسال الارسال يطلق على معنى خاص وهو ما رفعه التابعي او الصحابي الذي لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم - 00:09:54
هذا هذا المرسل هذا بمعناه الخاص وتارة يطلق الارسال على كل ما لم يتصل سنده وكل ما لم يستندوا يسمونه مرسلا لسقوط راو بين المحدث به وبين من عزاه اليه - 00:10:21
وهنا الحديث متصل بالنظر الى سالم عن ابيه فاذا جعلناه مرسلا بمعنى بالمعنى الخاص من الذي يسقط منه ابن عمر ابوه ليكون الرافع له تابعيا وهو سالم واما اذا جعلناه بالمعنى العام فيمكن ان بعض سنده - 00:10:43
فيه فيه انقطاع على كل حال الارسال يوجب ضعف الحديث يوجب بعض الحديث حتى نعلم من الساقط فان علم الساقط ممن تقبل روايته قبل والا رد وهذه مسألة اعني مسألة - 00:11:10
المشاة اين يكونون من الجنازة فيها احاديث كل الاحاديث اللي فيها ما تخلو من مقال لا تخلو من مقال وضعف لكن فيها احاديث المغيرة وهو لا بأس به ان النبي عليه الصلاة والسلام قال الراكب خلف الجنازة والماشي حيث شاء منها - 00:11:32
فجعل الماشي مخيرا يكون امامها خلفها عن اليمين عن الشمال اما الراكب ويكون في الخلف ليش لان لا يعيق الناس المشي لان الدابة ربما تحرم وربما تهون المشي فيعيق الناس - 00:11:58

ثم لو قلنا له ينبغي لك ان تتقدم وكان في مؤخر الناس لازم من هذا ان يؤذيهم بالعبور من عندهم فلهذا صار المشروع ان يكون خلف ان يكون خلفه والظاهر لي في هذه المسألة انه ان الامر فيها واسع - 00:12:19

يكون الانسان امامها يكون خلفها يكون عن يمينها يكون عن شمالها اما الذي يريد ان يحمل فامره ظاهر لابد ان يكون ها قريبا منها اما على اليمين واما عن الشمال واما في الامام واما في الخلف - 00:12:40

لكن الكلام على من يمشي وليس بحامل فالامر في هذا واسع وكون الرسول صلى الله عليه وسلم وابو بكر وابي بكر وعمر يمشون خلفه امامها قد يقال ان هذا فعل - 00:12:58

وقضية عين رأوا ان الانسب في تلك القضية بعينها ان يكونوا امامها وما دام حديث المغيرة لفظ يقول الماشي حيث شاء منها المشي حيث شاء فان اللفظ له مدلول عام - 00:13:15

سيكون اولى بالاتباع فنقول من اراد ان يمشي امامها فعل او خلفها فعل او عن يمينها فعل او عن سلف فعل لكن احيانا يكون الانسان لا يستطيع ان يمشي امامها - 00:13:34

فهنا يمشي بلا شك خلفه لانه يتعب واحيانا يرى الانسان انهم يسرعون فيها اسراعا كثيرا ايحب ان يمشي امامهم لاجل ان نخفف من هذا الاسراع لا سيما اذا كان له كلمة بحيث ما بحيث يقول لا تتعب على الناس او ما اشبه ذلك - 00:13:50

فما دام الامر موسعا فلينظر الانسان الى المصلحة ويتبعها نعم ويؤخذ في قوله صلى الله عليه وسلم ايه ايه نعم نعم وعن ام عطية رضي الله عنها قالت يهينا عن اتباع الجنائز - 00:14:19

ولم يعزم علينا ام عطية هي من من نساء الانصار وكانت رضي الله عنها ممن يغسل الاموات من النساء ولها احاديث كثيرة ام عطية تقول نهينا عن اتباع الجنائز نهينا هذه الفعل الماضي ما بين المجهول - 00:14:39

ولم تبين الناهي ولكن اذا قال الصحابي نهينا عن كذا فانه يحمل على ان الناهي رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه لانه هو الذي له الامر والنهي في عهد الصحابة رضي الله عنهم - 00:15:08

ولا سيما اذا كانت المسألة من الامور الشرعية التي لا يتلفظ التي لا تصدر الا من النبي صلى الله عليه وسلم - 00:15:28